المبادئ والقواعد المنظمة لعلاقات الشركاء في المؤسّسة الاشتراكية الجماهيرية

بقلم الدكتور محمود مهاب نجا

مدخـل :ـ

تقوم علاقـات العمـل التقليدية ، أى علاقات العمـل فى الـدول الرأسمالية والماركسية والاصلاحية ، اليـوم علـى مبدأ أساس هـو مبـدأ التبعية ، أى تبعية المنتج الحقيقى الأجير لرب العمـل المالـك الخاص أو العام · وتتولى قوانين العمل فى جميع هذه الانظمـة ، تنظيم علاقـة التبعية بين المنتج الحقيقى الاجير وبين رب العمل المالك · وبالتالى فان الشرط الاساسى الاول لاعمال مواد قوانين العمل ، فى جميع هذه البلدان ، هو عمـل الانسان لدى غيره مقابل أجر ·

نلاحظ اذا أن المشترع الفوقى الرأسمالى أو الماركسى أو الاصلاحى ينطلق اصلا من الاعتراف بحق المالك الخاص أو العام بالسيطرة على ادارة المؤسسة التى يملكها والسيطرة على انتاج هذه المؤسسة · ثم ، بعد هـذا الاعتراف بشرعية علاقة التبعيـة ، يحاول المشترع الفوقى تنظيم هـذه العلاقة واضعا امامه أهدافا مختلفة ترتبط بأهداف النظام ·

ومن الواضح أن أيا من النظريات الماركسية أو الاصلاحية لم تستطع حل مشكلة خضوع المنتج الحقيقى لانها ركزت على تغيير المالك دون أن تشطب العلاقة الظالمة نفسها ، اى علاقة التبعية ، وحافظت على المفهـوم البورجوازى لحق الملكية كحق جامع شامل مانع ، دون أن تفتت مفهـوم هذا الحق فى مجال الانتاج بحيث استمر المالك العام يملك الحق بادارة المؤسسة الانتاجية العامة بصورة فوقية ويملك فى نفس الوقت الحق بانتاج هـذه المؤسسة ·

ومـن الطبيعى ، فـى تصورنا ، ان تفشل المحاولـة الماركسية أو الاصلاحية فى حل المشكل الاقتصادى لان هذه المحاولة تقوم أصلا علـى السيطرة السياسية للطبقة أو الحزب أو الفئة ، وهذه السيطرة الفوقيـة لا تحتمل وجود علاقات متساوية متوازنة ، اقتصادية اجتماعية ·

بعبارة أخرى ، ان التغيير الجذرى فى العلاقات الاجتماعية هو :ـ

أولا : تغيير سياسى تحققه الجماهير الشعبية ثوريا ، باستيلائها على السلطة والسلاح ، وهـو :

ثانيـا : تغيير ثـورى اقتصادى اجتماعـى يرسخ ويكمـ
السياسى الجـذرى ٠

علاقة التبعية ، كما نتبين ، هى علاقة متناقضة قائمة بين م
متناقضتين ، وهى تشكل مثالا صارخا لحالة التناقض القائمة فى
التقليدية ، بالتالى فان جدلية هذه العلاقة هى جدلية صراع مستم
أن يحسم بأسلوب اصدار النصوص الفوقية الآمرة بأسلوب اصدار
للعمـل ٠

ان دور قوانين العمل التقليدية والاصلاحية لا يمكن أن
دور التخفيف من درجة ظلم العلاقة القائمة ٠ وان المبادىء والقواع
لعلاقات العمل التابع تظل مبادىء وقواعد تقليدية لانها ترعى اص
ظالمـة متناقضـة ٠

انطلاقا من هذه الملاحظات ، يمكننا أن نتبين أن علم القانون
الذى تناول بالتكييف والتحليل علاقة التبعية الظالمة فى مجالا
قد انتهى دوره بفعل زحـف واستيلاء المنتجين الحقيقيين علـ
الانتاج ٠ فالزحف الثورى شطب العلاقة الظالمة نفسها أى علا
الانسان لدى غيره بأجر ، وأقام علاقة جديدة جذريا هى علاقة
لا أجـراء » ٠

والواقع أن التغيير الجذرى لم يتناول فقط العلاقة الظالمة ف
الانتاج وحدها ، بل تناول ايضا المفهوم التقليدى الفوقى للقانون
منذ استيلاء الجماهير علـى السلطة ومنـذ تنظيـم الجماهير لـ
المؤتمرات الشعبية الاساسية ٠

ينطلق بحثنا اذا من ملاحظة التغيير الجذرى فى مفهوم
وينطلق فى نفس الوقت من ملاحظة التغيير الجـذرى فى العا
مجالات العمل ودورنا فى هذا الموضع هو دور استنباط المبادى
الجديدة التى تقيمها وتؤسسها عمليـة زحـف واستيلاء جماهير
على مواقع الانتاج ومناقشة انواع القواعد الجديدة المنظمة لعلاق
فى المؤسسات الانتاجيـة الاشتراكية الجماهيرية وذلـك بالاس
اطروحات ومقولات النظرية العالمية الثالثة وشروحات القائد ال
معمر القذافى والدور الذى نساهم ، نحن رجال القانون ، فى تأ

دورا نظريا بحتا لان عملية التنظيم الشعبى للمؤسسات الانتاجية هى عملية متكاملة تعتمد على الوعى الشامل لكافة الجوانب الاقتصادية والادارية والقانونية بالاضافة الى الجوانب المالية والفنية ٠

أولا : المبادىء القانونية الجديدة التى تقيمها وتؤسسها عملية زحف واستيلاء جماهير المنتجين على مواقع الانتاج

شهد القرن العشرون تطورات مختلفة فى تشريعات العمل بحيث أصبحت هذه التشريعات تملأ الجانب الاجتماعى من الكيان القانونى فى البلدان المختلفة الانظمة ، وقد رافق الفقه القانونى التقليدى هذا التطور فأبرز ورسخ مبادىء قانونية لم تكن معروفة فى القرن الماضى ، معتبرا ذلك انجازا حضاريا من انجازات القرن العشرين ، ولا شك فى أن كشف زيف هذه المبادىء يعتبر مهمة بالغة الاهمية لتوضيح مدى أصالة وجذرية المبادىء الجديدة القائمة على مقولة « شركاء لا أجراء » ٠

أ ـ زيف المبادىء القانونية التى تتأسس عليها قوانين العمل التقليدية :

يركز الفقه القانونى التقليدى المتطور على ابراز المبادىء القانونية الاساسية التالية التى تقوم عليها قوانين العمل التابع :

١) **مبدأ التبعية** : أى تبعية المنتج الحقيقى لرب العمل المالك ، ويعتبر هذا المبدأ المعيار الاساسى الاول الذى يرجع اليه لاعمال نصوص قوانين العمل ٠

٢) **مبدأ حماية العامل** : وتتركز هذه الحماية ، فى قوانين العمل الاصلاحية على موضوع تحديد ساعات العمل وفترات الراحة وموضوع تشغيل الاحداث والنساء وموضوع وسائل الراحة للعمال ووقايتهم من أخطار العمل ٠ وقد تجاوز الفقه والقضاء فى الانظمة الاصلاحية هذه المواضيع القانونية والتنظيمية المتعلقة بالعمل ٠

ونتيجة لذلك فان الفقه والقضاء قد اتجها الى تفسير المواد القانونية

تفسيرا يميل الى ترجيح مصلحة العامل دون اللجوء الى تحريف
عند وضوحه ، ودون الاخذ بمبدأ حماية العامل عند وضوح ارادة
باضفاء الحماية على طرفى العلاقة ، اى على العامل وصاحب ال
فى نفس الوقـــت .

نلاحظ فورا أن قوانين العمل التابـــع ، فى اضفائها الحماي
العامل ، تنطلق اساسا من الاعتراف بحق الملكية الخاصة المستغلة
بالتالى من الاعتراف الضمنى بمشروعية الاستغلال ، ومشروعية س
المنشأة لقسم من ناتج عمل العامل ، ومشروعية سيطرة مالك المنش
مجموع العاملين فيها . نلاحظ من ثم أن مبدأ حماية العامل لا ب
حماية فى المسائل التالية التى تخرج بصورة مطلقة على نطاقه كم
اساسا عن نطاق جميع قوانين العمل التابع : مسألـة ضمان حـق
بالحصول على ناتج عمله ـ مسألة تساوى العاملين داخل المنشأة
ـ مسألة ضمان انسانية ظروف العمل ـ مسألة ضمان انسانية الحي
للعامل بجميـــع نواحيها المدنيـــة والعائلية ـ مسألة ضمان استمرا
فى عمله وفقا لارادته الحرة .

ولعل أوسع مجال يعمل فيه مبـــدأ الحماية هو مجال حم
العامل ، الذى يكرس ، فى نفس الوقت ، علاقة التبعية .

٣) مبـــدأ المساواة :

المفهوم العام لهذا المبدأ ، فى جميع الانظمة الليبرالية وا
والاصلاحية هو مفهوم هرمى أى مفهوم قائم ، بكل وضوح ، على ال
فالمساواة ، بمفهومها العام التقليدى ، هى مساواة داخل الشريحة
فى هرم العلاقات الذى يضم الشرائح المتفاوتة الدرجات وفقا للانتما
أو التراتبى ، أو وفقا للقوة المالية ، او وفقا للقوة السياسية الاج
بعبارة اخرى : المساواة تعمل داخل طبقة العمال ، او داخل طب
العمل ، او داخل طبقة أرباب العمـــل ، الا ان المساواة لا تقوم
النظام الليبرالى أو فى النظـــام الماركسى ـ بين العامـــل ورئيس
ومدير المصنع .

العلاقة ، بكل وضوح ، فى جميع هذه الانظمة ، هى علاقة
تراتبيـــة ، فوقيـــة متناقضة .

فمبدأ المساواة ، فى هذه الانظمة اذا مبدأ لفظى تمويهى لا يمكن أن يعمل الا داخل الشريحة الواحدة ، وهو مبدأ خطر لانه يشكل سلاحا تمويهيا يهدف الى تمييع جدلية الصراع بين الاطراف المتناقضة الانتماء والمصالح ٠

٤) مبدأ حرية العمل :

هذا المبدأ ، كما نلاحظ ، لا يملك سوى قيمة لفظية بحتة ، فى أوقات الازمات ولعل العامل ، فى هذه الاوقات ، لا يملك سوى حرية البحث عن العمل دون ان يجده ، أى حرية التشرد والجوع ٠

والواقع أن مبدأ حرية اختيار العمل اللفظى يوازن ويقابل اعتراف المشترع الفوقى فى جميع الانظمة التقليدية ، بحق رب العمل المالك بانهاء عقد العمل غير محدد المدة حين يشاء ، ضمن بعض الشروط الشكلية ، وبحقه بعدم تجديد عقد العمل المحدد المدة ، اى بحقه بالقاء العامل الخاضع لعلاقة الاستغلال ، فى الشارع ، حين يشاء ٠ وهذا الاعتراف ليس اعترافا لفظيا ، بل هو اعتراف حقيقى ، بالتالى فان التركيز على مبدأ حرية العمل اللفظى لا يؤدى سوى الى تغطية وتمييع خطورة الاعتراف بحق المالك القوى بسحق العامل ـ المنتج الحقيقى الضعيف ٠

٥) مبدأ حسن النية :

أى حسن نية رب العمل وحسن نية العامل ٠

يفترض المشترع الفوقى ، فى تأكيده على هذا المبدأ ، وجود طرفين فى العلاقة : طرف يمارس الاستغلال ، حسن النية ، وطرف خاضع للاستغلال ، حسن النية ٠

ان لفظية هذا المبدأ لا تحتاج ، فى رأينا ، لاى اثبات ٠ فمن الواضح أن رب العمل الخاص المستغل ورب العمل الدولة الفوقية المتسلطة لا يمكن أن يكون حسن النية ، ومن الواضح ايضا أن العامل ـ المنتج الحقيقى ـ لن يكون حسن النية بصورة مستمرة لانه سينقض على الشخص العام أو الخاص الذى أخضعه لسيطرته حين تسنح له الفرصة وسيتحرك تحركا ثوريا جماهيريا حين يصل الى مرحلة الوعى الثورى بحقيقة العلاقة الظالمة التى هى الطرق المسحوق فيها ٠

الا أن هذا المبدأ ، البرىء المظهر ، يترجم فى الواقع ترجمة
مصلحة العمال ، وذلك بصورة شبه مستمرة . اذ انـــه ، فى مجال
يصعب على العامل اثبات سوء نية رب العمـــل كمـــا يصعب علـــى
التقليدى التأكد من سوء نية الطرف القوى ، بينما لا تثير مسألة
سوء نية العامل ـ الطرف الضعيف اية مصاعب .

جميع هذه المبادىء هى ، فى الواقع ، مبادىء لفظيـــة ن
تقدم سوى غطاء مزيف لعلاقة صارخة التناقض لا يمكن أن تحسم
لجدلية الصراع الثورى الجماهيرى الجذرى ، وهذه العلاقة هى الا
الاقتصادى ـ الاجتماعى لحالة التناقض السياسية فى المجتمعات
القائمة على سيطرة الرئيس أو الحكومة او البرلمان او الحزب أو
أو الفئـــة .

ولا شك فى أن بدء عصر الجماهيريات قد حول هذه المباد
مجرد كيانات ذهنية شمطاء بالية ، والى مجرد نماذج عفنة للعقلية
التقليدية المرتبطة والخادمة لمصالح الطبقة البورجوازية او الطبقة

اننا لا ننكر أن قوانين العمل التابع قد اوجدت شخصا جدي
القانون بالتخفيف مـــن مساوىء وضعـــه ، هـــو شخص العامـــل ـ
الحقيقى ـ الاجير وان هذه القوانين تعتبر خطوة اصلاحية بالنسبة
المدنية التى تدور جميع مواضيعها حول حماية شخص آخر هو
المالك ـ الدائن ، الا ان هذه الخطوة الاصلاحية ليست فى حقيق
مجرد اجراء كنائسى تصدقى ، وليس من شأنها أن تؤدى اى دور ج
جدليـــة الصراع الذى تحسه الجماهير على أرض الواقع ، ثوريا ،

ب ـ أصالة وجذرية المبادىء القانونية الجديدة :

يتأسس علم القانون الجديد على الارادة الشعبية المباشرة
عن المؤتمرات الشعبية الاساسية الواعية وعيا ثوريـــا جذريا بم
والمالكة للسلطة والثروة والسلاح . وتدور مواضيع علم القانون
بصورة اساسية ، حول تنظيم العلاقات الجديدة الصحيحـــة المتوا
المجتمع التى تضمن تحرير حاجات الانسان وتضمن المساواة بين ا

فمقابل الموضوع الاساسى فى القانـــون المدنى الـــذى يعتبر
الفقرى فى القانون الخاص التقليدى ، وهو موضوع حماية الدائن ـ

يهتم القانون الشعبى المباشر بموضوع اساسى آخر ، مختلف جذريا ، هو موضوع تنظيم العلاقات المتوازنة الصحيحة فى المجتمع ٠

فاذا كان هدف قوانين العمل التقليدية الفوقية هو التخفيف من مساوىء العلاقة الظالمة القائمة واضفاء نوع من الحماية القانونية والقضائية للمنتج الحقيقى الاجير ، فان هدف قانون الشركاء هو تكييف وتنظيم العلاقة المتوازنة الصحيحة بين المنتجين الشركاء المتساوين فى الوضع السياسى والاقتصادى والاجتماعى والمتساوين فى نفس الوقت ، فى الحقوق والواجبات ٠

واذا كان منطلق قوانين العمل التقليدية هو منطلق الاعتراف بحق المالك بالسلطة والانتاج ، فان منطلق قانون الشركاء هو منطلق رفض المفهوم البورجوازى للملكية الذى حافظت عليه الانظمة الماركسية ، ومنطلق تأكيد السلطة الشعبية داخل المؤسسة الاشتراكية الجماهيرية ، ومنطلق تأكيد الملكية الاشتراكية للانتاج ٠

هذه المفاهيم الجديدة توضح لنا بنسبة كبيرة ، المبادىء الاساسية التى يجب أن يقوم عليها القانون الشعبى الجديد المنظم لعلاقات الشركاء ٠ ونحن لا نستبق الزمن فى ابراز هذه المبادىء لان المجتمع الجماهيرى يقوم اليوم على مبادىء راسخة أساسية مترابطة ومتكاملة تقدمها وتطرحها كحل جذرى لمشكلات الانسان فى كل مكان النظرية العالمية الثالثة ٠ فمهمتنا فى هذا المجال هى اذا ، فى نفس الوقت ، مهمة عرض واستنباط للمبادىء القانونية الاساسية فى النظرية العالمية الثالثة المتعلقة بعلاقات الشركاء ، ومهمة تكييف للعلاقات الواقعية الصحيحة القائمة فعلا داخل المؤسسات الاشتراكية الجماهيرية ٠

ورغم أن عملنا يختلف عن عمل تحليل النصوص القانونية الا اننا نعتبر أن تحليل النص القانونى ليس فى نهاية الامر سوى تحليل لارادة المشترع ، وان عملنا هو بالفعل تحليل لارادة المشترع الشعبى التى تم تحقيقها جماهيريا وثوريا على أرض الواقع ، وان النص القانونى الشعبى الذى ننتظر مناقشته وصدوره فى صدد علاقات الشركاء سيكرس بكل تأكيد العلاقة الصحيحة القائمة وسيضع فى نفس الوقت الضوابط القانونية الفنية التى ستنظم هذه العلاقة بصورة دقيقة ، وهو الموضوع الذى سنناقشه فى الفقرة الثانية من هذا البحث ٠

١ ـ مبدأ الادارة الشعبية للمؤسسة الاشتراكية الجماهيرية :

يقوم هـذا المبدأ على المبـدأ السياسى الاساسى الاول فى
الجماهيرى ، اى مبدأ الديموقراطية المباشرة . فالسلطة ، فى
الجماهيرى ، هى سلطة شعبية بطبيعتها ، وأداة ممارستها وهـذ
الجذرى فى مفهوم السلطة يسقط نهائيا جميع اشكال وادوات
الفوقية فى المجتمع فى جميـع المواقع الادارية العامة والانتاجية
المجالات الاداريـة والاقتصادية والاجتماعية .

وتستقر السلطة الادارية الشعبية فى المؤتمرات الشعبية الاس
تمارس سلطة اصدار القرار الشعبى المنظم لعلاقات الشركاء وسلط
تنفيذه من قبل ادواتها التنفيذية العامة ومن قبل ادواتها التنفيذ
المؤسسة الانتاجية الاشتراكية الجماهيرية .

ويعتبر مبدأ الادارة الشعبية المعيار الاساسى الاول المميز
الاشتراكية الجماهيرية . ويقابل هذا المبدأ مبدأ الادارة الفوقية
الذى تقوم عليه المؤسسة المملوكة ملكية عامة فى النظم الماركسي
عليـه القطاع العام فى النظم الاصلاحية بالتالى فان مبدأ الادار
يسقط نهائيا مفهوم الادارة الحكومية الفوقية فى النظم الماركسية
القطاع العام فى النظم الاصلاحية .

٢ ـ مبدأ الملكية الاشتراكية للانتاج :

يتأسس هذا المبدأ على مبـدأ المساواة الطبيعية بين عناصر
الذى يعتبر أحد المصادر الطبيعية الاساسية للقانون الشعبى المنظ
الشركاء ، فالانتاج يوزع بالتساوى بين العناصر الثلاثة التى سا
العملية الانتاجية ، اى المنتج وادوات الانتاج ومواد الانتاج .

ان حق المنتج الحقيقى بناتج عمـله هو حـق طبيعى اساس
فصل المنتج عن انتاجه لم يتم الا نتيجة عمليات القهر والاسترقاق
العبودية قد استقرت اذا فى علاقة الاجـرة ، بجميـع صورها ،
شطب علاقة العبودية وتحرير العامـل المنتـج الحقيقى الا بشط
الاجـرة .

ان الفصل بين العامل ـ المنتج الحقيقى وبين ناتج عمله ق
فى جميـع الانظمة الليبرالية والماركسية والاصلاحية . فحق العـ

جميع هذه الانظمة هو حق بالاجرة فقط التى لا توازى سوى قيمة جـزء من الانتاج الذى حققه العامل ، اما الفارق بين قيمة كامل الانتاج وبين الاجـرة فيذهب الى جيب المالك الخاص المستغل او الى صندوق الدولة ٠

العلاقة الظالمة يمكن اذا أن تقوم بين الفـرد المستغـل وبين المنتـج الحقيقى كما يمكن أن تقوم بين المجتمع والمنتج الحقيقى ، وفى الحالتين العلاقة تبقى ظالمة ٠ ولا يمكـن ان تتأسس العلاقـة الصحيحة الا بشطـب والغاء العلاقة الظالمة نفسها اى علاقة الاجرة بالرجوع الى القاعدة الطبيعية اى قاعدة المساواة الطبيعية بين عناصر الانتاج ٠

ويرتبط تطبيق مبدأ الملكية الاشتراكية للانتاج **بمبدأ تساوى الحاجات** الذى تقيمه وتؤسسه النظرية العالمية الثالثة والذى يجب الا يفهم بصورة جامدة لانه بطبيعته مبدأ مرن يتقبل التنوع ويرفض الهرمية ٠ وهذا المبدأ يرتكز مباشرة على **مبدأ المساواة بين البشر** الذى سنناقشه لاحقا فى هـذا البحـث ٠

كذلك ، يرتبط تطبيق مبدأ الملكية الاشتراكية للانتاج **بمبـدأ الوحدة المجتمعية الشعبية** الذى يعتبر احد المبادىء الاساسية فى النظرية العالميـة الثالثة ٠ ونلاحظ فى هذا المجال ان جميع المجتمعات التقليدية الليبراليـة او الماركسية او الاصلاحية تقوم على حالة تناقض مجتمعى سافر أو مقنع ٠ فالتناقض المجتمعى سافـر داخـل المجتمعات الرأسماليـة ٠ والتناقـض المجتمعى ، فى المجتمعات الماركسية والاصلاحية ، هو تناقض مقنع يغلفه مشروع الوحدة المجتمعية القسرية الذى يدعيه الحزب المكتبى او الفئـة والذى يغطى حالة التناقض بين الحزب أو الفئة وبين الجماهير الشعبيـة الكادحـة ٠

فتطبيق مبدأ الملكية الاشتراكية للانتاج لا يؤدى اذا الى اختـلافات كبيرة فى المداخيل بين مختلف المنتجين فى المؤسسات الانتاجية المختلفة ، كما لا يؤدى الى مساواة جامدة فى المداخيل فى المؤسسة الانتاجية الواحدة ٠ بعبارة أخرى ، ان توزيع حصة المنتجين داخل المؤسسة يجب أن يتم وفقا لمعايير صحيحة تقرها النظرية العالمية الثالثة كمعيار الجهد ومعيار الخبرة ومعيار الكفاءة العلمية ، الا ان هذا التوزيع لا يجوز أن يقوم على معايير هرمية ترفضها وتسقطها النظرية العالمية الثالثة ٠ كذلك فان تحديد حصـة المنتجين القابلة للتوزيع يجب أن يرتبط بحاجة المنتجين انفسهم التى تتحدد قيمتها وفقا لمعيارين متكاملين : معيار الانتاج فى المؤسسة ، ومعيار ثروة

المجتمع المرتبط بمعيار انتاج المجتمع · اما الجزء الزائد عن حا
فى المؤسسة فيعود الى المجتمع · ويمكن أن يتم ذلك بقرار مساه
المنتجون انفسهم ، كما يمكن أن يتم بقرار شعبى عام يتقيد به

تطبيق المبدأ الذى يلغى ويشطب نهائيا عبودية الاجر يمنع
نفس الوقت تولد طبقة بورجوازية عمالية · والمبدأ ، فى ذلك ،
الادارة الشعبية الذى يمنع ، فى آن واحد ، تولد طبقة بورجوا
مكتبيــة وامكان نشوء ديكتاتورية بروليتارية داخل المؤسسات
الاشتراكية او فى المجتمع الجماهيرى القائم على مبدأ الوحدة
الشعبيــة المؤسس والمستمد مــن مبــدأ الديموقراطية المباشرة الـ
ويسقط مفهوم سلطة الحزب أو الطبقة او الفئة ·

٣ ـ مبــدأ الحق بالعمل :

يندمج هذا المبدأ بمبدأ واجب العمل ومبدأ شرف العمل ·
الجماهيرى المتحول ثوريا هو المجتمع الذى يملــك فيه الشعــب
والسلاح ، وهو فى نفس الوقــت المجتمع الــذى تتحول فيــه كا
الجماهير الى جماهير منتجــة ·

المواطن الجماهيرى هو اذا المواطن الثائر ـ المقاتل ـ المنتج
ينتــج لا يأكل الا العجزه ·

ان الحق بالعمل ليس منة يتمنن بها الرأسمالى المستغل
الفوقية المسيطرة ، بل هو حق طبيعى للانسان يؤمنه له المجتمع ا
الانتاجى بعد ان يبنيه بناء علميا صحيحا حــرا · فالحق بالعمل
العمل وشرف العمل هى التأديــة الصحيحة للــدور الطبيعى للا
المجتمع ، اى لدور الانتاج ·

ومن الضرورى ان نلاحظ أن هــذا المبــدأ يمكــن أن يست
المجتمعات التقليدية بهدف تبريرى مزدوج : هــدف موازنــة مب
الرأسمالى بممارسة الاستغلال ، وهدف اخضاع العامل لعبودية
بالمقابل ، فان هذا المبدأ ، فى المجتمع الجماهيرى يرتبط بحق
بتأدية دوره الطبيعى فى المجتمع وذلك بالدخول فى علاقة انتاج
تكون المؤسسة الانتاجية فيها مملوكة ملكية شعبية ، ويكون المنتج
شركاء فى الانتاج لا أجراء ·

٤ ـ مبـدأ حرية العمـل :

يرتبط هذا المبدأ ، أولا ، بالمفهوم الجذرى الشامـل للحريـة فـى المجتمع الجماهيرى المؤسس علـى اطروحات ومقولات النظريـة العالميـة الثالثـة .

ان كلمة الحرية قد اسيء استعمالها فى المجتمعات التقليدية ، وعلـى الاخص فى المجتمعات الرأسمالية الممارسة للاستعمار والاستغلال ، الـى درجة كبيرة . ومن السخرية ان يكـون مصطلح المجتمـع « الليبرالـى » مشتقا من كلمـة « حريـة » .

الحرية هى نقيض التسلط ونقيض التسيب ونقيض اللامبالاة ونقيض ترك الاقوياء يفترسون الضعفاء ونقيض التشرد ونقيض الالحاد . الا انهـا تؤدى ، واقعيا ، نقيض دورها فى المجتمعات التقليدية العفنة ، وقد تحولت الى مجرد أداة تبرير واداة تعمية حتى فى القوانين التقليدية التى ليـس لها من دور سوى اعطاء الغطاء الشرعى التلفيقى للعلاقات الظالمة القائمـة فى تلـك المجتمعـات .

المفهوم الجذرى للحرية ، والمفهوم الكامل لها تقدمه وترسخه « مقولة فى الحاجة تكمن الحرية » . ودون أن نخوض فى شرح هذه المقولة نكتفى هنا بأن نشير الى ان الاتهام الاول الذى يوجه الى الانظمة الليبرالية هـو أنها تضحى بالمساواة فى سبيل المحافظة على حرية مزيفة ، والى ان الاتهام الاول الذى يوجه الى الانظمة الماركسية هو أنها تضحى بالحرية فى سبيـل تحقيق مساواة مزيفة . وفى هذا المجال فان « مقولة فى الحاجـة تكمـن الحرية » ، تبين بوضوح ان المجتمع الجماهيرى هو المجتمع الاول الـذى يحقق فى آن واحد الحرية بمعناها الجـذرى الشامل ، والمساواة بمعناها المرن المرتبط بالانتاج وبالجهد وبثروة المجتمع .

والواقع أن مبدأ حرية العمل يؤكده اولا مبدأ حرية التعلم ومبدأ الحق بالعمل ويؤكده ثانيا مبدأ الادارة الشعبية ومبدأ الملكية الاشتراكية ، ويؤكده ثالثـا مبدأ المساواة الذى نناقشه فى البند التالى .

٥ ـ مبـدأ المساواة :

يخطىء مـن يتصور أن اللامساواة يمكـن أن يتقبلهـا المجتمـع الجماهيرى ، فى أية مرحلة من مراحل تحوله الثـورى ، او يمكـن أن تتقبلهـا وتتعايش معهـا الثـورة الجماهيرية ان سياسـيا أو اقتصاديا أو

اجتماعيا ، والا فـان المجتمـع الجماهيرى يفقد أحـد مبررات
الجذرية ٠

مبدأ « المساواة بين البشر » هو اساس أول من الاسس الت
عليها النظرية العالمية الثالثة ، وهو الاساس الاول الذى يقوم عل
السياسى الجماهيرى ، وهو الاساس الاول الذى يجب أن يقوم عل
الاقتصادى ـ الاجتماعى الجماهيرى ٠

ونؤكد هنا ، للمرة الثالثة ، ان مبدأ المساواة لا يجوز أن يف
رقميـا جامـدا وان أية محاولة لاضفاء الجمود المطلق على هذا
محاولة غير واعية لكامل مقولات النظرية العالمية الثالثة ٠

والواقع أن مبدأ المساواة هو المبدأ الاساسى الذى يقوم عل
الادارة الشعبية ومبدأ الملكية الاشتراكية ٠ كما أن هذا المبدأ مرتبط
كامـلا ، كما رأينا ، بمبدأ حرية العمل ٠ وقد سبق لنا أن ناقشنا
هذا المبدأ فى مجالى الادارة وتوزيع الانتاج ٠

ويهمنا فى هذا الموقع ، الاشارة الى جانب تطبيقى آخر لل
يرفض ويسقط الهرمية ، اى الجانب التطبيقى المتعلـق باسقاط
التقليدى للترقية ، ويرتبط هذا الموضوع ، بصورة وثيقة ، بموض
العمل فى المؤسسة الانتاجية الاشتراكية الجماهيرية ٠

ان تقسيم العمل داخل المؤسسات الانتاجية لا يتم ، فى الم
التقليدية ، وفقا للحاجات الحقيقية للعملية الانتاجية ، اذ أن ال
تتقولب بحيث يضمن مالك المؤسسة السيطرة الفوقيـة على جمي
ووحدات الانتاج ، فتقسيم العمل لا يتم اذا وفقا لمعايير فنية بحتة ا
المعايير تخضع اولا لمعيار ضمان السيطرة الفوقية الذى يهم ، بدرج
المالك المستغل ، ومن الواضح ان تقسيم العمـل يتأسس اولا ،
المجتمعات ، على نظرية العقاب التى تفرز الشكل الهرمى التراتبى
الفوقية المختلفة الدرجات داخل المؤسسة الانتاجية ، والذى يعك
الهرمى لتركيبة المجتمع نفسه المتناقضة افقيا وعموديا ٠

وينتـج عن هذا التقسيم المفهوم الفوقى التقليدى للترقيـ
تتحول علاقات العمل التابع الى سلسلة من العلاقات المتناقضة التى
بينها سوى اسلوب اعمال نظرية العقاب بمضامينها المتنوعـة والمع

هذا التقسيم الفوقى التقليدى يسقط ، بالطبع ، فى المؤسسة

الاشتراكية الجماهيرية القائمة على مبدأ المساواة وسقوط التقسيم الفوقى يجر معـــه ، بصورة حتمية سقوط المفهوم التقليدى للترقية او الترفيع ٠

ان مبدأ المساواة لا يهمل ، كما ذكرنا ، تقدير الجهد وتقدير الكفاءة وتقدير الخبرة ، فمبدأ التقدير اذا هو مبدأ يتكامل مع مبدأ المساواة ، الا أن مفاعيل هذا المبدأ لا تؤدى الى اعطاء سلطة فوقية تنحصر فى تطويـــر اللقب الفنى للمنتج ، ولا شك فى ان فردية اللقـــب الفنـــى لا تتعارض مع اسس او اهداف المجتمع الجماهيرى الذى لا يرفض بل يشجع الحافز الفردى المعنوى والمادى لدى المواطن المنتج ٠

ان اعمال هذه المبادىء الرئيسية سوف يحتاج ، بالطبع ، الى ضوابط قانونية وتنظيمية وادارية متكاملـــة ، ونتنـــاول مناقشة هـــذه الضوابط ، بصورة سريعة ، فى الفقرة التاليـــة :

ثانيا : انواع القواعد المنظمة لعلاقات الشركاء فى المؤسسات الانتاجية الاشتراكية الجماهيرية :

أدى زحف واستيلاء جماهـــير المنتجين علـــى مواقـــع الانتـــاج فـــى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الى تحرير العمال المنتجين الحقيقيين ، فى مجتمع بأكمله ، قائم على السلطة الشعبية المباشرة ٠ هذا الامـــر لا يهم المنتجين فى الجماهيرية فقط ، بل يهم ايضا وبدرجة كبيرة المنتجين الحقيقيين الاجراء فى الوطن العربى ، وفى العالم ، ويهم أيضـــا كافة الجماهير الشعبية التى مـــا زالـــت خاضعـــة لشتى العلاقـــات الظالمـــة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ٠

ان تلاحم جماهير المنتجين مع جماهير الجنود وجماهير الطلاب قد أدى الى تغيير العلاقات السياسية القائمة فى المجتمع تغييرا جذريا بفعـــل الوعى الثـــورى ، وبفعل التحريض الثـــورى وبفعـــل التحـــرك الثـــورى الجماهيرى وهذا التغيير هو المرحلة الاولى الاساسية التى بشرت ببدء عصر الجماهيريات وأتاحت تحقيق المرحلـــة الثانية فى عملية التحـــول الثورى الجماهيرى ، اى مرحلة استيلاء جماهير المنتجين الحقيقيين على مواقـــع الانتاج وتحقيق العلاقات الاقتصادية الاجتماعية الصحيحة فى المجتمع ٠

ان تكييف احداث الفاتح من سبتمبر ١٩٧٨ م يجب أن يكون واضحا فى أذهاننا ليمكن أن نفهم تماما حقيقة العلاقات الصحيحة الجديدة وليمكن

بالتالى أن نقدم تصورا ، ولو مبدئيا ، لدوائر القواعـد المنظـ
الشركاء التى صدرت والتى يمكن أن تصدر عن المؤتمرات الشعب
او عـن ادوات التنفيذ التـى يملكهـا الشعب أو عـن المؤتمرا
الاساسية .

ان ما حدث فى الفاتح من سبتمبر ١٩٧٨ م لم يتـم بناء
تأميـم ولم تتول تنفيذ الزحف اية اجهزة رسمية . وهذا واضح
يكون واضحا بصورة اكثر بروزا ان زحف جماهير المنتجين لم يست
نص شكلى ملزم ، وهذا طبيعى لان العلاقة الظالمة نفسها كانت ق
صدور النصوص الشكلية الملزمة التى كيفتها أو بررتها او خففت م
فمن الطبيعى اذا أن يتم شطب العلاقة الظالمة بالفعل الثورى ا
ودون الاهتمام بمسألة وجود النص الذى لا يمكنه اصلا أن يؤسس
المجتمعية الجديدة .

الا ان ما حدث فى الفاتح من سبتمبر لم يكن ايضا بفعل
حزب أو فئة . هذا الامـر واضح الا انه يجب أن يكون اكثر وض
زحف المنتجين لم يكن زحفا طبقيا او حزبيا بهدف سيطرة الطبقة
أو بهدف فصل جماهير المنتجين عن الجماهير الشعبية الثائرة .

احداث الفاتح من سبتمبر ١٩٧٨ م هـى بكـل وضوح عم
جماهيرى جذرى استراتيجى تم بفعل وعى الجماهير لاطروحات
النظرية العالمية الثالثة وبتحريض قيادة الثورة الجماهيرية .
الذى قامت به جماهير المنتجين هو زحف ثورى جماهيرى تدعمه
كافة قوى الثورة الجماهيرية .

زحف المنتجين هو اذا ، بكل وضوح ، عمل ثورى جماهي
وهو يشكل مرحلة بالغة الاهمية فى عمليـة التحول الثورى من
القائم على الانسان الفرد الخاضع للعلاقات الظالمة السياسية ،
الاجتماعية ، الى المجتمع القائم على الانسان الثائر المواطن ، الم

ان المجتمع الذى حقق السلطة الشعبية المباشرة هو المهت
بالمؤسسات الانتاجية الاشتراكية الجماهيرية ، وهذا الامر ، بالطبـ
دور المؤتمرات الانتاجية المهنية الاساسية الذى هو دور مكمل للـ
الذى تؤديـه المؤتمرات الشعبية الاساسية .

وقبل أن نناقش انواع القواعد المنظمة لعلاقات الشركاء لا بد أن نوضح أن الارضية الاقتصادية فى الجماهيرية ، قبل الزحف ، كانت قائمة على المفهوم الاصلاحى الذى يتقبل تعايش القطاعين العام والخاص دون أن يخضع القطاع الخاص للتخطيط العلمى الدقيق وبالتالى فان حجم المؤسسات الخاصة وطبيعة انتاجها كانت تخضع لمعيار اساسى واحد هو معيار ارادة المالك الخاص للمؤسسة من الطبيعى اذا أن تكون دراسة وتقييم واعادة تنظيم المؤسسات الخاصة التى تم عليها الزحف هى من الامور الضرورية والملحة لترسيخ العلاقات الجديدة الصحيحة فى الموضع الصحيح الذى تتطلبه العملية الانمائية ٠

كذلك ، لا بد أن نوضح أن الاهتمام الشعبى ليس اهتماما واحدا بجميع المؤسسات الانتاجية ٠ فلا شك فى أن هناك مؤسسات انتاجية استراتيجية كبرى يهتم الشعب بأكمله بكل واحدة منها على حدة ٠ ولا شك فى أن هناك مؤسسات ذات اهمية وطنية اولى او ثانية أو ثالثة ٠ ولا شك فى أن هناك مؤسسات ذات اهمية محلية اولى او ثانية او ثالثة ٠ ونحن لا نتصور ، بالتالى ، ان تسرى نفس القواعد على جميع المؤسسات بصورة جامدة ٠

عملية وضع القواعد تحتاج اذا الى دراسات مفصلة ، نظرية وميدانية ، فنية ، اقتصادية وادارية ومالية وقانونية ، وهى ليست بالبساطة التى قد يتصورها البعض ٠

يمكننا الان ان نناقش بصورة سريعة ، انواع القواعد المنظمة لعلاقات الشركاء التى تتعدى مضامينها ، بالطبع ، مضامين القواعد المتعلقة بعلاقات العمل التابع التى كانت تترك مواضيع التنظيم الخاص وتقسيم العمل والادارة الخاصة لارادة رب العمل المالك ٠

أ ـ القواعد الصادرة عن المؤتمرات الشعبية الاساسية والتى يصوغها مؤتمر الشعب العام أى القوانين الشعبية :

١ ـ القانون الشعبى مدعو لوضع قواعد عامة تسرى على جميع المنتجين وتتأسس على المبادىء الجديدة القائمة على اطروحات ومقولات النظرية العالمية الثالثة وعلى شروحات القائد الثائر المفكر معمر القذافى ٠ وتتولى هذه القواعد تكييف العلاقات الجديدة التى

حققها ثوريا على أرض الواقع زحف واستيلاء المنتجين على
الانتـــاج ٠

٢ ـ القانون الشعبى مدعو لوضع قواعد خاصة بكل من
الانتاجية ذات الاهمية الاستراتيجية الكبرى ٠

٣ ـ القانون الشعبى مدعو لوضع قواعد عامة تطبق على
وفقا لدرجة اهميتها الوطنية او المحلية ٠

ب ـ القواعد الصادرة عن اداة التنفيذ الشعبية العامة :

ـ يمكن تنفيذا لنصوص القانون الشعبى ، ان تتولى اداة
الشعبية العامة واصدار اللوائح العامة التى تسرى تنظيم
على المؤسسات وفقا لدرجة أهميتها ٠ كما يمكن لها اصدار
المنظمة لكـــل من المؤسسات الانتاجية وان تتدخل فى ادارته
وفقا لدرجـــة اهميتها ٠

جـ ـ القواعد الصادرة عن المؤتمرات المهنية الاساسية :

١ ـ من الاسلم ، فى تصورنا ، ان تتولى المؤتمرات المهنية
السلطة فى الحقـــل الاجتماعى فى سائر المؤسسات الانتاجية
اختلاف درجاتها وذلك تنفيذا للقانون الشعبى ٠ فعلاقات
المباشرة يتولاها وفقا لهذا التصور ، الشركاء أنفسهم ٠ الا
الشريك الفرد ، وعلى الاخص فى حالة اتخاذ المؤتمر قرار
مشاركته ، يجب أن تظل ، فى تصورنا موضوعا للحماية

٢ ـ لا يجوز ، فى تصورنا ، ان ينفرد الشركاء فى ادارة
الانتاجية ذات الاهمية الاستراتيجية الكبرى او المؤسسات
درجة أولى من الاهمية ، وذلك فى الحقلين الاقتصادى
فمن الاسلم أن تكون الادارة فى هذين الحقلين مناطة بأداة
الشعبية العامة ٠ وبالطبع فان القانون الشعبى هو الذى
بهـــذه الامـــور ٠

٣ ـ يمكن أن يتولى المنتجون بأنفسهم السلطـــة فى كافـــة
الاقتصادية والفنية والاجتماعية فى المؤسسات ذات الاهمية
وتتولى اداة التنفيذ الشعبية العامة ، فى هذه الحالة ، مراقبة
المؤسسات ٠

والواقع أن ما عرضناه فى هذا التصور ليس اقتراحا محددا بقدر ما مشروع ورقة مناقشة نعتقد ان امناء اللجان الشعبيـة ، بحكـم مواقعهم ، مؤهلون لاعطائها مزيدا من الوضوح ومزيدا من التفصيل بحيـث تخـدم اهداف المجتمع ، خاصة فى مرحلة التحول الثورى الجذرى التى نعيشهـا اليـوم ٠

وما يهمنا أن نختـتـم بـه البحث هـو التأكيد علـى أن المواطـن الجماهيرى المستقبلى هو المواطن ـ المقاتل الثائر ـ المنتج ٠٠ وبالتالى فان موضوع تنظيم علاقات الشركاء هو اوسع مما نتصور لانـه يشمـل ، فـى النهاية تنظيم علاقات جميع المواطنيـن المنتجين ، ولا شـك فـى أن دور المنتجين الثائرين ، فى هذا المجال ، داخل المؤتمرات الشعبية الاساسية ، هو دور اول ان فى عملية التوعيـة أو فى عمليـة التحريض على اتخـاذ القـرار الشعبى الصحيـح ٠